

منهج العلماء في الجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهرا | الشيخ عبد القادر شيبه الحمد رحمه الله

عبدالقادر شيبه الحمد

ويقول النبي في الحديث حديث عدنان بن راث بلغوا عني ولو اية اسمع اسمع هي ثلاث نصايح ثلاث نصائح في الحديث. الاول بلغوا

عني ولو اية تحريض المسلمين على نشر العلم مهما كان - 00:00:00

وان يكونوا كلهم ناشرين للعلم بقدر طاقتهم. بقدر ما عندهم من العلم ثانيا وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج حدثوا يعني انقلوا اخبار

بني اسرائيل من التحديث تنجيهم نجل القبر - 00:00:16

التحديث نجل الخبر حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج بس نقف عند الحديث ما هو رد لحديث حبيب الله ورسوله وانما فهم في

حديث رسول الله لان احنا ما نضرب الادلة بعضها ببعض. ونعارض بين الايات او الاحاديث بعضها ببعض - 00:00:35

القاعدة عند اهل العلم اذا جاء حديث ظهر منهما تعاضا فاهل العلم يقولوا ان امكن الجمع بينهما جمعنا وان لم يمكن الجمع بينهما بحال

نظرنا الى التاريخ سيكون المتأخر ناسخا للمقدم - 00:00:56

فان لم نعرف التاريخ توقفنا لعل الله يبعث واحد مثل ما قلت لك لما سألت بعض الناس عثمان عن الاختين بملك اليمين. لو واحد

اشترى عبدتين اختين تباعا في السوق - 00:01:20

اشتراهم. ما هو ربنا احل للرجل ان يطاء بغير عقد بمجرد ملك اليمين اللي يقول الشاعر ومن اي من قد انكحتها رماحنا ومن اي من

يعني الرماح هي اللي زوجتها - 00:01:35

بمجرد ما يملك الامل له ان يطاءها يستبرئها طبعاً فهذا لما قالوا لعثمان رجل ما لك اختين بملك اليمين يعني صار عنده جاريتين

مملوكة له. هل يحل له ان يطاءهما - 00:01:50

وهما اختان فقال حرمتها اية واحد عثمان رضي الله عنه حرمتها اية واباحتها اية وش الان اللي حرمتهم؟ قوله في الاية السابقة

وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف. فهو يشمل الاختين الحرتين والاختين - 00:02:10

في اثر ملعون من جمع مائه في رحم اختيه ملعون من جمع معه في رحم اخته يعني مع بعض في وقت واحد عثمان قال هذه اية

حرمتها والمحصات من النساء - 00:02:34

الا يعني المتزوجات. الا ما ملكت ايمانكم. يعني لو انت في الحرب ودخلت على جوة وغزيتة وقتلت رجاله وسبت واسرت اسرته

وسبت نساها بمجرد ما تسبى المرأة تبين من زوجها - 00:02:53

بمجرد تصوير مملوكة للمسلم الغازي هذا خلاص ما هي ما هي تحت السود ما هي تحت الزوج نحن بملك يمين انفصلت والمحصات

من النساء الا ما ملكت ايمانكم. فاسمعوم الاية كأن يجوز الجمع بين الآيتين - 00:03:12

للحرتين طبعاً للحرتين لكن جو العلماء بعد عثمان وفي زمن عثمان قالوا لا الاصل في الاضلاع التحريم ولا يكون التحليل الا بدليل

خاص بدليل خاص بالمسألة الاصل في الاضلاع والفروج انها محرمة - 00:03:30

ولا يجوز ابداء الوصول اليها الا باذن شرعي في كتاب الله وسنة رسوله على كتاب الله وعلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. يعني لا

يجوز لرجل ان يبدأ آآ امرأة امرأة ولا ان يتعرض لوضعها الا - 00:03:50

حق الله مثل ما قال النبي اخذتهن بامان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله فاستوصوا بالنساء خيراً فقال العلماء وماشى عليها اهل

العلم صار بعدها ما في واحد يفتي ابدًا او يتوقف. وعثمان توقف ما افتي بالاباحة. ما افتي باباحة الاختين المملوكتين. قال بس قال
انا مش هقول ما نيش قايمة لي ابتوقف - [00:04:10](#)
وقالوا العلما لأ الاصل في الاضلاع التحرير وما دام التحريم لابد ان يجري نص يبيحها. وما دام لم يجنس فلا يحل لك ان تجمع بين
ملك يميني ابدًا. هذا مثال - [00:04:34](#)